



قرار

اللجنة العليا للانتخابات

رقم (٨٦)، لسنة ٢٠١٥م

بشأن تعديل تقسيم بعض الدوائر الانتخابية

اللجنة العليا للانتخابات

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤ المعدل بالقرار بقانون رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٥؛
- وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقرار بقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠١٤ المعدل بالقرار بقانون رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٥؛
- وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٣٣٢) لسنة ٢٠١٥ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات؛
- وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم (٦٥) لسنة ٢٠١٥ بدعاوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس النواب ٢٠١٥؛
- وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم (٦٦) لسنة ٢٠١٥ بشأن الجدول الزمني للانتخابات مجلس النواب ٢٠١٥؛
- وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٥ بفتح باب الترشح وإجراءات الترشح لعضوية مجلس النواب ٢٠١٥؛
- وعلى حكم تعديل تقسيم بعض الدوائر الانتخابية الصادر في الدعوى رقم ٦٧٩٥٩ لسنة ٦٩ ق؛
- وعلى موافقة اللجنة العليا للانتخابات.

قررت

((المادة الأولى))

بالنسبة للدائرتين الأولى والثانية بمحافظة قنا :

- ١ - الاعتداد بتقسيم كل من الدائرتين المذكورتين الوارد بالقرار بقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠١٥ المعدل للقرار بقانون رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠١٤ في شأن تقسيم الدوائر انتخابات مجلس النواب - دون الاستدراك اللاحق عليه - وذلك على النحو التالي :

- الدائرة الأولى : دائرة مركز و مدينة قنا و مقرها مركز قنا.
- الدائرة الثانية: دائرة قوص و قفط و مقرها مركز قوص .



- ٤- استمرار فتح باب الترشح وتقديم الكشوف الطبية للدائرتين المذكورتين حتى يوم الثلاثاء الموافق ١٥ سبتمبر ٢٠١٥ ، وفقاً لمواعيد العمل المعلنة من قبل.
- ٥- قبول رغبات طالبي الترشح بتعديل الدائرة المطلوب الترشح فيها بالدائرتين المشار إليهما ، وذلك بكتاب يقدم للسياد القاضي / رئيس لجنة فحص طلبات الترشح و البث في صفة المترشح بالمحافظة .

((المادة الثانية))

بالنسبة للدائرة السابعة بمحافظة القاهرة :

الاعتداد باسم الدائرة السابعة بمحافظة القاهرة و مكوناتها الإدارية حسبما وردت في القرار بقانون المار ذكره - دون الاستدراك اللاحق عليه - لتكون :

الدائرة السابعة : دائرة مدن شرق القاهرة و مقرها قسم أول القاهرة الجديدة و مكوناتها الإدارية أقسام أول و ثان و ثالث القاهرة الجديدة - مدينة الشروق - مدينة بدر .

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ٢٠١٥/٩/٥

أحمد

رئيس

اللجنة العليا للانتخابات

رئيس محكمة استئناف القاهرة

القاضي / أيمن عباس

((أيمن عباس))

عضو مجلس القضاء الأعلى